

8 من 04/شرح عمدة الأحكام/الحج /Hadith/ حرم مكة / الشیخ

صالح الفوزان/مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

باب حرم مكة. اي نعم عن ابي شريح خوبلد بن عمرو الخزاعي العدوبي رضي الله عنه انه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث
البعوث الى مكة ائذن لي عنها. نعم - 00:00:01

عن ابي شريح نعم خوبلد بن عمرو الخزاعي العدوبي رضي الله عنه. نعم انه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث الى مكة
ائذن لي ايها الامير ان احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم - 00:00:20

فسمعته ينادي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله تعالى يوم خلق
السماءات والارض ولم يحرمها الناس - 00:00:45

فلا يحل لامری يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعوض بها شجرة. فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما - 00:01:05

لرسوله ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغائب فقيل لا ابي شريح ما قالك عمرو؟ قال انا اعلم
بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخرية. الخربة بالخاء المعجمة والراءة - 00:01:25

وملا قيل الخيانة وقيل البلية وقيل الهمة واصلها في سرقة الابل. قال الشاعر والخارب اللص يحب الخارب نعم مما يدل على حرم
مكة المشرفة هذا الحديث الذي القاه النبي صلى الله عليه وسلم على الناس يوم فتح مكة - 00:01:52

حينما خطب في الناس في المسجد الحرام. فلما اراد سعيد بن العاص وهو امير من امراءبني امية ان يجهز جيشا لغزو ابن الزبير في
مكة في غزوة بن الزبير رضي الله عنه في مكة. لان ابن الزبير خرج علىبني امية واستولى - 00:02:17

على مكة على العراق وصارت بينه وبين وبينهم حروب. وبينه وبين عبد الملك بن مروان وحروب معروفة فلما كان هذا الامير يجهز
نصحة ابو شريح رضي الله عنه وبلغه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان هذا الحرم لا يجوز - 00:02:44

ان يؤذى من فيه لا يسفك فيه دم ولا يعرض شجره وان حتى الطيور تأمن فيه لا ينفر صيدا. الطير الصيد والظبا وغير
والارانب في الحرم لا يجوز - 00:03:12

لا يجوز ان تنفر فظلا عن ان تقتل. اذا كان هذا في الصيد فكيف ببني ادم بالمسلمين في الحرم فهو نصحه ان ان يجهز هذا
الجيش لكن سعيدا - 00:03:34

بر لنفسه في ان الحرم لا يعيذ عاصيا لا يعيذ عاصيا ولا مخربا وهذا صحيح ان الحرم لا يعيذ العاصي لكن هل ابن
الزبير من هذا الصنف؟ هذا محل البحث. وهذا شيء لا ندخل فيه - 00:03:53

وابن الزبير صحابي رضي الله عنه ولا ندخل في هذا الامر لكن الحرم لا يعيذ العاصي فلو لجأ اليه مجرم يظيق عليه حتى يخرج او
يمسك فيقبض عليه لا يعيذ عاصيا - 00:04:21

ولا يؤمن السراق الذين يدخلون للنشل والسرقة والخيانة يمنعون ولو كانوا في الحرم لأن هؤلاء مجرمون. الله جل وعلا يقول ومن
يرد فيه بالحاد بظلم فذقه من عذاب اليم في الحرم لا لا يعيذ المعتدي - 00:04:43

بل يتخذ معه الاجراء الذي يكف شره اما باع يظيق عليه حتى يخرج وان استدعى الامر انه يقتل يقتل ان لم ينكشف شره الا بالقتل انه

يقتل. ولا تقاتلهم عند المسجد الحرام. حتى يقاتلوكم فيه. فان قاتلوكم - [00:05:07](#)
فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين اما اذا امكن انه يقبض عليه بدون القتال فانه يقبض عليه. ويجرى معه اللازم الذي يمنع شره. فهذا
ال الحديث دل على حمرة الحرم. وان انته قديمة - [00:05:28](#)

يوم خلق الله السماوات والارض فهذا الحديث فيه فوائد عظيمة اولا حمرة مكة كما ترجم المصنف. كحرمة مكة ولذلك تسمى بالبلد
الحرام والمسجد الحرام الذي حرم الله الاعتداء فيه والذى فيه انه بيت عبادة محل عبادة - [00:05:51](#)

والناس يأتون اليه من كل فج عميق فيكون امنا يؤمن الناس فيه حتى يتمكنوا من عبادة ربهم واداء شعائرهم ثانيا في الحديث دليل
على ان حرمته قدية وليس الذي حرمته هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم امضى حرمته
واقرها وبينها - [00:06:17](#)

والا فان الله حرمه يوم خلق السماوات والارض يوم خلق السماوات والارض جعل هذا المكان امنا ثالثا في الحديث دليل على انه لا
يسفك فيه الدم وانه لا يعرض فيه - [00:06:49](#)

الشوك والشجر لا يبعد فيه الشجر يعني لا يقطع الشجر شجره لا يقطع الاخضر اما ما كان يابسا فلا مانع من اخذه او انكسر لا مانع من
اخذه اما الشجر الاخضر فلا يجوز قطع شيء منه - [00:07:16](#)

وكذلك في الحديث الاخر يأتي لا ينفر صيده ولا يختلى خلاه ولا تلتقط لقطته الا لمنشد ثالثا او رابعا فيه ان قتال الرسول
صلى الله عليه وسلم عام الفتح - [00:07:38](#)

قتال الرسول صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة كان باذن الله اذن الله له في ذلك ولهذا قال ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم هذا
خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم - [00:08:04](#)

فلا يتறح احد بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا اذن خاص للرسول صلى الله عليه وسلم نعم - [00:08:22](#)